

قرار مجلس الوزراء رقم (8) لسنة 2012م المعدل لللائحة بدلات ومصاريف مهمات العمل الرسمية

مجلس الوزراء؛

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، ولا سيما المادة (70) منه، وقانون الخدمة المدنية رقم (04) لسنة 1998، ولا سيما المادة (92) منه، وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (18) لسنة 2010م بشأن إصدار لائحة بدلات ومصاريف مهمات العمل الرسمية، وبناءً على ما أقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 20/11/2012م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

أصدرنا اللائحة التالية:

مادة (1)

يشار إلى لائحة بدلات ومصاريف مهمات العمل الرسمية رقم (18) لسنة 2010م في هذه اللائحة لأهداف التعديل باللائحة الأصلية.

مادة (2)

تلغى المادة (9) من اللائحة الأصلية.

مادة (3)

يلغى كما ما يتعارض مع أحكام هذه اللائحة.

مادة (4)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذه اللائحة ويعمل بها من تاريخ صدورها، وتنتشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ : 2012/11/20 ميلادية

الموافق : 6 / محرم / 1434 هجرية

سلام فياض
رئيس الوزراء